الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نظرة نسفت شمرية تسمر يومي 15 و30 "من كل شمر

26 ذي العدة 1416 – 15 ابريل 1996 السنة 26

المحتوى

قوانین واوامر قانونیة

Π . مراسيم ،مقررات ، قرارات ،تعميمات

رئاسة الجمهورية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم : 040 _ 96، صادر بتاريخ 6 ابريل 1996، متضمن تعيين مدير ديوان الوزير الاول

مرسوم رقم 041 _ 96، صادر بتاريخ 7 ابريل 1996، يقضي بتعيين مستشار.

الوزارة الاولى

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 036 – 96،صاهر بتاريخ فاتح ابريل 1996، يتعلق بتناوب الوزراء

191

191

191

وزارة الدفاع الوطني رقم 96 - 022، صادر بتاريخ 19 مارس 1996، يقضي تعين مدير الكتب الوطي للتعجارين القدماء وصحايا 190 مرسوم رقم 137 – 96، صادر بتاريخ فاتح ابريل 1996 يقضى بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب اعلى 190 مرسوم رقم 038 – 96، صادر بتاريخ فاتح ابريل 1996 يقضى بترقية ضباط من الدرك الوطنى الى رتبة عقيد وراند بصفة نهائية 191 191 مرسوم رقم 039 – 96 صادر بتاريخ 01 ابريل 1996 يقضي بترقية ضابط من الدرك الوطني الي رتبة نقيب بصفة نهائية نصوص مختلفة مرسوم رقم 032 – 96، صادر بتاريخ 18 مارس 1996 يحدّد الانابات في بعض المحاكم الشاغرة 191 مرسوم رقم (33 - 96)، صادر 23 مارس 1996، يقضى بالتقدم في الرتبة لبعض القضاة مرسوم رقم 034 _ 96 صادر بتاريخ 23 مارس 1996. يقضي بترسيم بعض القصاة المتربصين مرسوم رقم 135 – 96، صادر بتاريخ 23 مارس 1996 يقضي بتمديد فترة تربص بعض القضاة المه وزارة المانية _ نصوص مختلفة مرسوم رقم 96 – 020، صادر بتاريخ 20 مارس 1996، يقضي بالمنح النهائي لقطعة ارضية في نواكشوط 193 مرسوم رقم 96 – 025، صادر بتاريخ 01 ابريل 1996 ييتضمن المنح النهائي لقطعة ارضية في نواكشوط. 193 substitution of the second ستناطقه عند مناكمة الو**زارة التخطيط** العيمية مدار _ نصوص تنظيمية 195 مرسوم رقم 96 - 126، يتضمن انشاء مجالس رقابة لمشاريع الاستثمارات العمومية وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشبيبة والرياضة _ نصوص تنظيميا 196 مرسوم رقم 96 - 021 يحدد تشكلة وترتيبات تنظيم وسير اللجنة الوطنية للمسابقات كتابة الدولة المكلفة بشؤون المراة نصوص تنظيمية مرسوم رقم 025 – 96، صادر بتاريخ 28 فبراير 1996، يحدد صلاحيات كاتبة الدولة لشؤون المراة وتنظيم الادارة المركزية 197 لقطاعها.

3 اعلائات

4 _ اشعارات

رئاسة الجمهورية

الموس مختلفة

مرسوم رقم : 1990 _ 96. صادر بتاريخ 6 ابريل 1996. يتضمن تعيين مدير ديوان الوزير الاول

المادة الأولى . _ يعين السيد عبد الرحمن ولد الداد ، بديرا لديوان الوزير الأول.

المادة 2. _ ينشر هذا البرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 041 _ 96 . صادر بتاریخ 7 ابریل 1996. یقضی بتعیین مستشار

المَّادَّةُ الأولى . _ يَعَيِنُ السَّيِدِ مَحْمَدُ وَلَدُ مَعَاوِيةً . مَمَتَشَارَاتُ بالأمانة العامة لرئاسة الجمهورية .

المادة 2 . _ يَنشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

الوزارة الاولى

_ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 036 - 96. صادر بتاريخ فاتح ابريل 1996، يتعلق بتناوب الوزراء

المادة الأولى _ يتم تناوب الوزراء. في حالة غياب الوزراء الصلاحيات. حسب الترتيب التالى :

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون:

_ باب ولد سيدي. وزير التهذيب الوطني

الرشيد ولد صالح ، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان

_ كمرا على كالادو. وزير المالية

وزارة الدفاع الوطني

محمد الامين السالم ولد الداه، وزير الداخلية والبريد والمواصلات. عثمان سيد احمد اليسع، وزير العدل

محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ماء العينين، وزير التنمية الريفية والبيئة وزارة العدل:

- _ الامام ولد تكدي وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي
- _ محمد الامين السالم ولد الداه. وزير الداخلية والبريد والمواصلات
 - _ انكيدي لامين، وزير المعادن والصناعة

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات :

- _ عبد الله ولد عبدي. وزير الدفاع الوطنى
 - _ كمرا عالي كالادو. وزير المالية
 - _ عثمان سيد احمد اليسع، وزير العدل

وزارة المالية .

_محمد ولد اعمر، وزير التخطيط

- _ بيجل ولد حميد، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
 - _ صو محمد دينا. وزير التجهيز والنقل

وزارة التخطيط:

- _ كمرا عالي كالادو. وزير المالية
- _ سيدي محمد ولد بيه. وزير الصيد والاقتصاد البحري
- يبجل ولد حميد. وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

- سيدي محمد ولد محمد قال، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب ، والياضة .
 - _ محمد الامين ولد احمد. وزير المياه والطاقة
- _ محمد الامين أشبيه ولد الشيخ ماء العينين، وزير التنمية الريفية والبيئة وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
 - _ صو محمد دينا. وزير التجهيز والنقل
 - _ انكيدي لامين، وزير المعادن والصناعة
- _ سيدي محمد ولد محمد قال، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

وزارة المعادن والصناعة :

- _ بيجل ولد حميد. وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
 - _ محمد ولد أعفر، وزير التخطيط
 - _ الرئيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان

وزارة التنمية الريفية والبيئة

- _ صو ابو دمبا ، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
 - _ محمد الامين ولد احمد، وزير المياه والطاقة
 - _ محمد ولد اعمر، وزير التخطيط

وزارة التجهيز والنقل

وزارة الدفاع الوطني

ي نصوص مختلفة

مرسوم رقم 96 – 022، صادر بتاريخ 19 مارس 1996، يققى بتعيين مدير الكتب الوطنى للمحاربين القدما، وضحايا الحرب

المادة الاولى . _ يُعين السيد اتراروري آمدو شريف مديرا

للمكتب الوطني للمحاربين القدماء وضحايا الحرب

المادة 2 . _ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 037 - 96، صادر بتاريخ فاتح ابريل 1996 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب اعلى

المادة الاولى _ يرقى الضباط العاملون من الجيش الوطني التالية اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية الى رتب اعلى اعتبارا من 01 ابريل 1996 طبقا للتوضيحات التالية

I الفصيلة البرية

الى رتبة رائد: النقياء

23/6 _ يحى ولد مختار النجاي، 741019

23/7 _ الشيخ ولد اشروف، 75454

23/8 سيدي محمد ولد الثيخ احمد، 73179

23/9 _ محفوظ ولد الداه، 77217

الى رتبة نقيب :

الملازمين الاوائل .

39/16 _ اسلمو ولد ابراهيم، \$2668

39/17 _ يحي ولد اشريف احمد 85268

39/18 _ محمد الامين ولد الامين _ 39/18

39/19 _ آبو آمادو صو، 81493

39/20 _ الراجل ولد احمد ، 83429

39/21 _ الشيخ ولد سيدينا ، 82682

_ سيدي محمد ولد بيه، وزير الصيد والاقتصاد البحري

_ باب ولد سيدي ، وزير التهذيب الوطني ٠

_ محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ما العينين، وزير التنمية الريفية والبيئة وزارة المياه والطاقة

_ انكيدي لامين، وزير العادن والصناعة

_ سيدي محمد ولد بيه، وزير الصيد والأقتصاد البحري

_ صو ابو دمبا، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية

وزارة التهذيب الوطني :

_ محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ما العينين ، وزير التنمية الريفية والبيئة

_ الاستاذ سيدي محمد ولد محمد فال. وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

> _ الامام ولد تكدي. وزير الثقافة والتوجيه الإسلامي والرياضة: وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة:

> > _ باب ولد سيدي، وزير التُهذيب الوطني

_ محمد الامين السالم ولد الداد، وزير الدأخلية والبريد والمواصلات

_ الرشيد ولد صالح. وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان.

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية:

_ الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان

_ الاستاذ سيدي محمد ولد مجمد قال. وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

_ محمد الامين ولد احمد، وزير المياه والطاقة

وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي :

_ عثمان سيد احمد اليسع. وزير العدل

_ الرشيد ولد صالح. وزير الاتصال والعلاقات مع البراان

_ باب ولد سيدي، وزير التهذيب الوطني

وزارة الاتصال والعلاقات مع البرلمان:

_ محمد الامين ولد احمد، وزير المياه والطاقة

_ بيجل ولد حميد، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

_ محمد ولد اعمر. وزير التخطيط

المادة 2 . _ ينشر هذا المرسوم الذي يلغي ويحل محل المرسوم رقم 21 _ 96 الصادر بتأريخ 26 فبراير 1996 المتضمن لتناوب الوزراء في الجريدة الرسمية.

39/22 _ ادياقي باتيلي. 81486 _

39/23 _ اعل ولد اكرميله، 761246

39/25 _ تومبو سوماري، 81620

39/26 _ محمد ولد عبدي، 78366

39/27 _ اعل ولد محمد. 82684

39/28 _ محمد ولد احمد عبد . 39/28

39/29 _ محمد ولد الزين. 39/29

2_ الفصيلة البحرية

الى رتبة نقيب بحري:

الملازم اول بحري :

39/24 _ محمد البشير ولد بدي ولذ بارداس، 761291

المادة 2 . _ يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية اللجمهورية الأسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 038 _ 96. صادر بتاريخ فاتح ابريل 1996، يقضي بترقية ضباط من الدرك الوطني الى رتبة عقيد ورائد بصغة نهائية.

المادة الاولى . _ يرقى ضباط الدرك الوطني التالية اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية الى الرتب التالية وذلك اعتبارا من فاتح ابريل 1996 الى رتبة عقيد بصفة نهائية :

المقدم : نجاكا جنك ر ا 82011د

_ سيدي ولد الريحة ر ا 82010د

الى رتبة رائد بصفة نهائية

النقيب: محمدن ولد سيد المختار ر 1 (8005

المادة 2 . _ يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية ج.ا.م

مرسوم رقم 039 – 96 صادر بتاريخ 10 ابريل 1996 يقضي بترقية ضابط من الدرك الوطني الى رتبة نقيب بصفة نهائية

المادة الاولى. _ يرقى الى رتبة نقيب بصفة نهائية الملازم اول احمد عمو ولد جدين الرقم الاستدلالي 93115 وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1996

المادة 2 . _ يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الله المربعة المرسوبة المرسوبة الاسلامية الموريتانية.

وزارة العدل

_ نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 1032 _ 96 . يحدد الانابات في بعض المحاكم الشاغرة.

المادة الاولى . _ تتم انابة الوظائف في المحاكم الشاغرة طبقا للبيانات التالية :

المكلف بالانابة	المنصب الشاغر
_ رئيس محكمة مقاطعة النعمة	_ الاستشارة في محكمة ولاية
_ قاضي التحقيق في القضاء	الحوض الشرقي
المدنىي والتجاري	
_ رئيس محكمة مقاطعة تمبدغة	
في القضاء الجزائي	
_ رئيس محكمة مقاطعة لعيون	_ الاستشارة في محكمة ولاية
	الحوض الغربي
_ رئيس محكمة مقاطعة الاك	_ الاستشارة في محكمة ولاية
_ قاضي التحقيق في الاك في	لبراكنة
القضاء المدني والتجاري	
_ رئيس محكمة مقاطعة بوكي	
في القضاء الجزائي	
_ رئيس محكمة مقاطعة سيلبابي	_ الاستشارة في محكمة ولاية
	كيدماغه

اللادة 2 . _ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

_ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 033 – 96، صادر 23 مارس 1996، يقضي بالتَّقدم في الرتبة لبعض القضاة

المادة الاولى . _ تم التحقق خلال سنة 1996 من الترقية من حيث التقدم في الرتبة للقضاة التالية اسماؤهم طبقا للبيانات الواردة ادناه، وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1996.

والمعنيون هم السادة .

I_ الى الرتبة الاولى الدرجة الاولى العلامة القياسية 1425
 1 _ عبد ألله ورد الركاد، الرقم الاستدلالى 11715ح

المادة 2 . _ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

مرسوم رقم 934 _ 96. صادر بتاريخ 23 مارس 1996. يقضى بترسيم بعض القضاة المتربصين

المادة الاولى " يرسم القضاة المتربصون التالية أسماؤهم وارقامهم الاستدلالية في وظائفهم ويتم دمجهم في الرتبة الرابعة الدرجة الرابعة، العلامة القياسية 1050، وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1996.

أ_ القضاة المتبقون من دفعة 1984.

السيد ولد احمد. الرقم الاستدلالي 45036ب
 ب_قضاة دفعة 1988 :

. 1700 822 823 _ •

المختار ولد محمدن، الرقم الاستدلالي 52283 \pm

2 _ محمد يسلم ولد سيدي جد ام، الرقم الاستدلالي 52266ك

3 _ الداه ولد حمين، الرقم الاستدلالي 52272ص

4_ محمد الغيث ولد عمر، الرقم الاستدلالي 52279ض

5 _ اعليه ولد الشيخ محمد المصطفى، الرقم الاستدلالي 52281ب

6 _ محمدن ولد التاه ولد الما، الرقم الاستدلالي 52287خ

7 _ ساليمو ولد ابوه ، الرقم الاستدلالي 52269ن

8 _ شريف محمد باري، الرقم الاستدلالي . 52300ف

9 _ سيدي محمد ولد محمد الامين، الرقم الاستدلالي 52290

10 _ الفالي ولد محنض باب . الرقم الاستدلالي 52289ح

11 _ محمد ولد يوكات. الرقم الاستدلالي 52284

12 _ الدده ولد الطالب زيدان، الرقم الاستدلالي، 52282ج .

13 _ محمد سالم ولد بارك الله، الرقم الاستدلالي 52268ن

14 _ احمد بن سيد احمد، الرقم الاستدلالي 52298ش

15 _ السالم ولد البشير، الرقم الاستدلالي 52293ن

16 _ محمد عبد الرحمن ولد محمد محمود، الرقم الاستدلالي 52292ن

17 _ الشيخ ولد داهي. الرقم الاستدلالي :52271

18 _ المامي ولد محمدن ماء، الرقم الاستدلالي 52276ث

152303 سيدي ابراهيم ولد محمد محمود. الرقم الاستدلالي 152303 $_{\perp}$

20 _ حمد سالم ولد يُحطَّيه، الرقم الاستدلالي 52267ن

21 _ محمد الامين ولد احمد، الرقم الاستدلالي 52297ر . .

22 _ الامام ولد محمد قال: الرقم الاستدلالي 52278 .

23 _ سيدي عالي ولد باي، الرقم الاستدلالي 52302

II_ الى الرتبة الثانية الدرجة الاولى العلامة القياسية 1260

1 _ محمد يسلم ولد الشيخ محمد الخضير ، الرقم الاستدلالي 21716د

2 _ بال محمدبابا، الرقم الاستدلالي 43536ث

3 _ محمد ولد محمد ولد محمد الامين. الرقم الاستدلالي 11852ح

4 _ محمد محمود ولد غالي. الرقم الاستدلالي 21718و

5 _ محمد الامين ولد محمد يحظيه. الرقم الاستدلالي 11898 ز

6 _ سيداتي ولد حمادي، الرقم الاستدلالي 11824ب

7 _ محمد المصطفى ولد احمدو، الرقم الاستدلالي 12304ذ

III_ الى الرتبة الثالثة الدرجة الاولى العلامة القياسية 1100

1 _ سيدي محمد ولد احمد ولد محمد الامين 11817ت

2 _ فاضيلي ولد محمد، الرقم الاستدلاني 49362د

3 _ التراد ولد محمد الامين، الرقم الاستدلالي 45028س

4 _ بن عمر ولد فتى، الرقم الاستدلالي 45009ل

 $5 _{\perp}$ إحمد سالم ولد ملاي أعلى ، الرقم الاستدلالي 45010 لا

6 _ محمد سيديا ولد محمد محمود الرقم الاستدلالي 45023

7 _ عبد العزير سي. الرقم الاستدلالي 45019 ج

8 _ محمد فاضل ولد محمد سالم، الرقم الاستدلالي 45017و

9 _ محمد عبد الله ولد الطيب، الرقم الاستدلالي 45015 د

10 _ محمدن ولد عبد الرحمن، الرقم الاستدلالي 45013ب

11 _ حيمود ولد محمد الامين. الرقم الاستدلالي 45008ء

12 _ يسلم ولد ديدي، الرقم الاستدلالي 45035أ

13. _ سيد ابراهيم ولد محمد ختار، الرقم الاستدلالي 45032

14 _ محمد ولد احمدو سالم ولد ابي. الرقم الاستدلالي 45006ت

15 _ سيد احمد البكاي ولد باب احمد، الرقم الاستدلالي 49352ق

16 _ الداه ولد عبد القادر. الرقم الاستدلالي 48728م

17 _ محمد ولد محمد عبد الرحمن، الرقم الاستدلالي 45033 /

18 _ الخضرامي ولد الشيخ محمد الخضير. الرقم الاستدلالي 49888ض

19 _ محمد عبد الرحمن ولد محمد الامين، الرقم الاستدلالي 45031لا

20 _ محمد يحظيه ولد المختار الحسن، الرقم الاستدلالي 52674د

21_ احمد يرو ميد. الرقم الاستدلالي 16215ض

22 _ يحى ولد محمد محمود. الرقم الاستدلالي 45024ن

23 _ محمدن باب ولد عبد الله الرقم الاستدلالي 45026-ق

24 _ محمد الامين ولد داداه الرقم الاستدلالي 145012

25 _ صوفي انكيا باه. الرقم الاستدلالي 52673ج

26 _ سيدي محمد ولد بابي، الرقم الاستدلالي 49577-م

27 _ محمد عينينا ولد احمد الهادي، الرقم الاستدلالي 49345ك

28 _ محمد ولد سيدي محمد ولد زيدان ، الرقم الاستدلالي 45014ج

1996 ابریل 01 - 025، صادر بتاریخ 01 ابریل

المادة الاولى. _ تعفع بصفة فهائية لصالع شركة سوما كوترت ييتضمن المنح النهائي لقطعة ارضية في نواكشوط

المنطقة الصناعية بمقاطعة لكصر، بمساحة قدرها 4944م2 التي ستخصم التي استوفت الزامية الاستثمار في القطعة الارضية رقم 95 من الحي : من السند العقاري رقمُ 518 من دائرة الترارزة.

٠٠ المادة 2 . _ يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر

في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

وزارة التخطيط

_ نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 96 – 026، يتضمن أنشاء مجالس رقابة لمشاريع الاستثمارات العمومية

المادة الأولى . _ يمكن انشاء مجلس رقابة لكل مشروع استثمار

المادة 2 . _ يناقش مجلس الرقابة بصورة عامة المسائل عمومي غيرتابع لمؤسسة عمومية اوشركة ذات رساميل عمومية

الاساسية للتوجيه والمراقبة ومتابعة أنشطة وتسيير المشروع وبالخصوص : _ يشارك في وضع الميزانيات وبرامج العمل وفق اهداف المشروع،

_ يشارك في مناقشة حسابات السنة النصرمة والتقرير السنوي للانشطة ،

_ يقترح ظروف تسديد تعويضات عمال المشروع بمن فيهم عمال الديرية،

_ يبينُ الشاكل التي تمت ملاحظتها اثناء تنفيذ المشروع

_ يعد تقريرا نصف سنوي حول تطور المشروع.

المادة 3 . _ بالنسبة للمشروعات التي يساوي تمويلها

الاجمالي أويغوق (200 مليون أوقية يرأس مجلس الرقابة موظف سام للدولة غيرتابع للوزير المكلف بوصاية المشروع ويضم

_ ممثلاً عن الوزارة الاولى

_ ممثلا عن الوزارة المسؤولة عن وصاية المشروع

_ ممثلا عن الوزارة المكلفة بالتخطيط

_ ممثلا عن الوزارة الكلفة بالالية

وفيما يتعلق بالشاريع التي يكون تمويلها الاجمالي أقل من

المادة 4 _ يتم تعيين رئيس واعضاء مجلس الرقابة بواسطة 200 مليون أوقية فان مدى ضرورة انشاء مجلس للرقابة مسألة متروكة لتقدير وزير التخطيط والوزير السؤول عن وصاية المشروع

مقرر مشترك من وزير التخطيط والوزير المسؤول عن وصاية المشروع.

المادة 2 _ تبقى اقتطاعات الميزانية لمرتبات المعنيين بدون 27 _ محمد ولد سيدي ولد مالك، الرقم الاستدلالي.52277خ 25 _ الصطفى ولد محمد احمد ، الرقم الاستذلالي 52299ئ 26 _ عيد الله ولد محمد احيد، الرقم الاستدلالي 52286 24_ صعبو محمد الحبيب. الرقم الاستدلالي 52275ش

المادة 3 . _ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية المربتانية

تغلير

مرسوم رقم 035 – 96، صادر بتاريخ 23 مارس 1996 المادة الاولى . يرخص بتمديد فترة تربص القضاة التالية . يقضي وتمديد فترجح تربصن بعض القضاة المتربصين

أسماؤهم وارقامهم الاستدلالية لمدة سنة طبقا لاحكام المادة 22 من القانون وقع $012 _{-} 94$ الصادر بتاريخ 17 فيراير 1994 والمتضمن للنظام الاساسي للقضاء وذلك اعتبارا من 31 مجمبر 1995. والعثيون هم السادة :

المادة 2. _ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية 3 _ جاه عبد الرحمن صمبا، الرقم الاستدلاي 52291م 1 _ محمد ولد عبد الكريم، الرقم الاستدلالي 52288 2 _ عليو موسى، الرقم الاستدلالي 52296س

الاسلامية الوريتانية.

وزارة المالية

_ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 96 - 020)، صادر بتاريخ 20 مارس 1996.

نهائية القطعة الارضية رقم 609 مكرر بحي شمال غرب تفرغ زينة من المادة الاولى __ تمنع للمجموعة الدراسية الحرة "شمس الدين" بصفة النطقة السكنية بنواكشوط وتنزع من السند العقاري رقم 518 بولاية يقضي بالذح النهائي لقطعة ارضية في نواكشوط

المادة 2 . _ يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر

اترارزة.

في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الوريتانية

24 _ صمبو محمد الحبيب، الرقم الاستدلالي 52275ش

25 _ المصطفى ولد محمد احمد ، الرقم الاستدلالي 52299ث

26 _ عبد الله ولد محمد احيد، الرقم الاستدلالي 52286ز

27 _ محمد ولد سيدي ولد مالك، الرقم الاستدلالي 52277خ

المادة 2 _ تبقى اقتطاعات الميزانية لمرتبات المعنيين بدون

المادة 3 . _ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الوريتانية

مرسوم رقم 355 – 96، صادر بتاريخ 23 مارس 1996 . يقضى پتمديد فترة تربص بعض القضاة التربصين

المادة الاولى _ يرخص بتمديد فترة تربص القضاة التالية أسماؤهم وارقامهم الاستدلالية لمدة سنة طبقا لاحكام المادة 22 من القانون رقم 012 _ 94 الصادر بتاريخ 17 فبراير 1994 والمتضمن للنظام الاساسي للقضاء وذلك اعتبارا من 31 دجمبر 1995.

والمعنيون هم السادة :

52288 محمد ولد عبد الكريم، الرقم الاستدلالي -1

2 _ عليو موسى، الرقم الاستدلالي 52296س

3 _ جاه عبد الرحمن صميا، الرقم الاستدلاي 52291م

المادة 2. _ ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 96 - (02). صادر بتاريخ 20 مارس 1996. يقضي بالمنح النهائي لقطعة ارضية في نواكشوط

المادة الأولى _ تمنح للمجموعة الدراسية الحرة "شمس الدين" بصفة نهائية القطعة الارضية رقم 609 مكرر بحي شمال غرب تفرغ زينة من المنطقة السكنية بنواكشوط وتنزع من السند العقاري رقم 518 بولاية

المادة 2 . _ يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر . _ . في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 96 - 025. صادر بتاريخ 01 ابريل 1996 ييتضمن المنم النهائي لقطعة ارضية في نواكشوط

المادة الاولى : _ تمنح بصفة نهائية لصالح شركة سوما كوترت التي استوفت الزاتية الاستثمار في القطعة الارضية رقم 95 من الحي : المنطقة الصناعية بمقاطعة لكصر، بمساحة قدرها 4944م2 التي ستخصم من السند العقاري رقم 518 من دائرة الترارزة.

المادة 2 . _ يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

وزارة التخطيط

_ نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 96 – 026)، يتضمن انشاء مجالس رقابة لمشاريع الاستثمارات العمومية

المادة الأولى . _ يمكن انشاء مجلس رقابة لكل مشروع استثمار عمومي غير تابع لمؤسسة عمومية اوشركة ذات رساميل عمومية.

المادة 2 . _ يناقش مجلس الرقابة بصورة عامة المسائل

الاساسية للتوجيه والمراقبة ومتابعة أنشطة وتسيير المشروع وبالخصوص:

_ يشارك في وضع الميزانيات وبرامج العمل وفق اهداف المشروع،

_ يشارك في مناقشة حسابات السنة المنصرمة والتقرير السنوي للانشطة،

_ يقترح ظروف تسديد تعويضات عمال المشروع بمن فيهم عمال المديرية،

_ يبين المشاكل التي تمت ملاحظتها اثناء تنفيذ الشروع

_ يعد تقريرا نصف سنوي حول تطور المشروع.

المادة 3 . _ بالنسبة للمشروعات التي يساوي تمويلها الاجمالي أويفوق 200 مليون أوقية يرأس مجلس الرقابة موظف سام للدولة غير تابع للوزير المكلف بوصاية المشروع ويضم:

_ ممثلاً عن الوزارة الاولى

_ ممثلا عن الوزارة السؤولة عن وصاية الشروع

_ ممثلا عن الوزارة الكلفة بالتخطيط

_ ممثلا عن الوزارة المكلفة بالمالية

وفيما يتعلق بالمشاريع التي يكون تمويلها الاجمالي أقل من 200 مليون أوقية فأن مدى ضرورة انشاء مجلس للرقابة مسألة متروكة لتقدير وزير التخطيط والوزير المسؤول عن وصاية المشروع.

المادة 4 _ يتم تعيين رئيس واعضاء مجلس الرقابة بواسطة مقرر مشترك من وزير التخطيط والوزير المسؤول عن وصاية المشروع.

المادة 5 _ تنتهي مدة انتداب رئيس أوعضو مجلس الرقابة بقوة القانون اذا فقد الصفة التي تم تعيينه بموجبها. وعندها يستبدل وفق الشروط المشار اليها في المادتين 3 و4 أعلاه.

المادة 6 . _ يجتمع مجلس الرقابة بدعوة من رئيسه اربع مرات في السنة على الاقل وكلما دعت الحاجة الى ذلك . يتولى سكرتارية مجلس الرقابة رئيس المشروع.

يتم التوقيع على المحاضر من طرف رئيس المجلس وأعضائه .

المادة 7. _ يوجه مجلس الرقابة الى الوزير المكلف بالتخطيط والوزير الذي يتبع له المسوؤل عن المشروع. مرة كل نصف سنة، تقريرا مفصلا عن حالة التنفيذ المادي والمالي للمشروع.

المادة 8 . _ يكلف الوزراء ، كل فيما يعنيه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية .

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والياضة

_ نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 96 - 021 يحدد تشكلة وترتيبات تنظيم وسير اللجنة الوطنية للمسابقات

المادة الاولى _ يهدف هذا المرسوم تطبيقا للفقرة 4 من المادة 54 من القانون رقم 93/9 الصادر بتاريخ 18 / 93/4 والمتضمن النظام الاساسي للموظفين وللوكلاء العقدويين للدولة الى تحديد القواعد المتعلقة بتشكلة وتنظيم وسير اللجنة الوطنية للمسابقات.

المادة 2. _ تعتبر اللجنة الوطنية للمسابقات سلطة ادارية مستقلة منتدبة لدى الوزير الأول وتتمثل صلاحياتها في مراعاة شفافية مسابقات دخول اسلاك موظفي ووكلاء الدولة ومؤسساتها العمومية ذات الطابع الاداري وفي هذا الاطار تكلف اساسا:

_ بتعيين اعضاء لجان تحكيم المسابقات المشار اليها في المواد 51 و 52 من القانون رقم 9309 الصادر بتاريخ 93//18 المشار اليه اعلاه وعند الاقتضاء تعيين مصححين المواد المتخصصة لهذه المسابقات

_ اعداد تقرير سنوي حول مسابقات الاكتتاب في مختلف اسلاك ووظائف الموظفين والوكلاه.

المادة 3 . _ تضم اللجنة الوطنية للمسابقات سبعة أعضاء يعينون بمرسوم صادر عن مجلس الوزراء بناء على اقتراح من الوزير الكلف بالوظيفة العمومية.

ويتم اختيار رئيس وأعضاء اللجنة الوطنية للمسابقات من بين الشخصيات المعروفة بنزاهتها وكفاءتها وفي حالة اعاقة نهائية للرئيس

أواحد الاعضاء يتم استبدالهما بنفس الطرق وحسب نفس الشروط الواردة في الفقرات اعلاد.

المادة 4 . _ يعين أعضاء اللجنة الوطنية للمسابقات لدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ويتقاضون علاوات يحدد مبلغها وشروط منحها بمرسوم.

المادة 5 _ يتم الاتصال باللجنة الوطنية للمسابقات من طرف الوزير المكلف بالوظيفة العمومية على أن يكون ذلك بناء على اقتراح الوزير المكلف بالقطاع المعني كلما تعلق الامر بالاسلاك أوالوظائف الوزارية أوبالمؤسسات العمومية ذات الطابع الادارى.

تجتمع اللجنة الوطنية للمسابقات بدعوة من رئيسها كلما دعت الضرورة الى ذلك ويحق لرئيسها أن يدعو لحضور أعمالها كل شخص يرى أن حضوره سيساهم في انارة النقاش.

المادة 6. _ تمسك اللجنة الوطنية للمسابقات سجلا للعاملين يمكن من اختيار أعضاء لجان التحكيم الخاصة بالمسابقات وتتم مراجعة هذا السجل بانتظام.

وتوافي مؤسسات التكوين والادارات العمومية اللجنة الوطنية للمسابقات بانتظام بالمؤهلات الشخصية لادراجها في هذا السجل على أن تعتمد اللجنة تلك المؤهلات.

المادة 7. _ تضم لجان التحكيم الخاصة بالمسابقات وجوبا ممثلا للوزير الكلف بالوظيفة العمومية وممثلا لوزير القطاع العني غير أن مدير الادارة المستفيدة من الاكتتاب وكذا عند الاقتضاء مدير مؤسسة التكوين التي ستستقبل ناجحي السابقة لايمكن تعيينهم في لجان تحكيم المسابقات ولا للتصحيح فيها. وعندما تكون المسابقة مفتوحة للموظفين والوكلاء العموميين، فان لجنة التحكيم المكلفة بها تضم ممثملا للسلك أوالوظيفة المزمع الاكتتاب فيها. ويعين هذا المثل من قبل النقابة المهنية الاكثر تمثيلا على الصعيد الوطنى بالنسبة لهذا السلك أوالوظيفة.

المادة 8 __ تعد لجان التحكيم الخاصة بالمسابقات بعد انتهاء أعمالها تقريرا يتناول ظروف سير المسابقة ويرفع هذا التقرير موقعا من طرف رئيس لجنة التحكيم ومشفوعا بملاحظات وتوصيات اللجنة الوزير المكلف بالوظيفة العمومية والى الادارة المعنية بالمسابقة.

المادة 9 . _ يتعرض التقرير السنوي المشار اليه في المادة 2 أعلاه ، لحالة عمليات الاكتتاب بالمسابقة وللمشكلات الملاحظة وخاصة تلك التي يطرحها تطبيق النصوص التنظيمية المتعلقة بالمسابقات / كما يقدم كذلك الملاحظات والتوصيات التي تبدو مفيدة من أجل شفافية اكثر في المسابقات.

ويرفع رئيس اللجنة الوطنية للمسابقات هذا التقرير الى الوزير الاول.

المادة 11 . _ تحدد اللجنة الوطنية للمسابقات نظامها الداخلي الذي يعتمد بمقتضى مقرر صادر عن الوزير الاول.

المادة 12 _ تكلف مديرية الوظيفة العمومية بسكرتارية اللجنة الوطنية للمسابقات وتقوم هذه السكرتارية أساسا بتنظيم وحفظ أرشيف اللجنة وباعداد محاضر جلساتها.

وتوقع محاضر اللجنة الوطنية للمسابقات من طِرِف الرئيس والسكرتير وتوجه الى الوزير الاول.

المادة 13 . _ يلغي هذا المرسوم كافة الترتيبات السابقة . الخالفة

المادة 14 . _ يكلف الوزرا وكتاب الدولة / كل حسب اختصاصه، بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

كتابة الدولة المكلفة بشؤون الراة

_ نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 225 - 96 بحدد صلاحيات كاتبة الدولة لشؤون المراة وتنظيم الادارة المركزية لقطاعها.

المادة الاولى _ تتمثل مهمة كاتبة الدولة لشؤون المرأة في العمل على ترقية النساء الموريتانيات ومساهمتهن الكاملة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وكذلك ترقية وحماية الاسرة وسعادة الطفل بما يتلاءم مع قيمنا الاسلامية وواقعنا الاجتماعي ومتطلبات الحياة العصرية. وعليه فهى مكلفة بالمهام التالية :

_ اعداد ومراجعة سياسة وطنية لترقية المرأة انطلاقا من دورها كأم

_ اعداد ومراجعة سياسة وطنية للاسرة

_ متابعة تطور أوضاع النساء والاسر والاطفال

_ الساهمة في اعداد ومتابعة تنفيذ السياسات والاستراتيجيات الوطئية والمشاريع التنموية التي لها تأثير على أوضاع النساء بوصفهن أمهات ومنتجات وكذلك الاطفال والاسر.

انعاش الحركة التعاونية النسوية بتشجيع التنظيم الذاتي وتطوير التضامن النسوي الوطني والعربي والافريقي والدولي.

_ اقتراح وانعاش هيئات للتنميق والتشاوي حول اشكالية المرأة والطفل... والاسرة .

المادة 2 . يُشخم الادارة المركزية لكتابة الدولة لشؤون المرأة :

- _ ديوان كاتبة الدولة لشؤون المرأة
 - _ مديرية الديوان
 - _ مديرية الترقية النسوية
 - _ مديرية الاسرة والطفل
- _ مديرية التعاون وتخطيط المشاريع
 - _ المثليات الجهوية.

المادة 3 . _ يتكون ديوان كاتبة الدولة من :

- _ مستشار فني واحد
- _ مستشار قانونی واحد
- _ مكلفين اثنين بمهام
 - _ مفتش عأم واحد
 - _ کاتب خاص

المادة 4. _ يكلف المستشار الغني في اطار سياسة القطاع باعداد الدراسات والاستشارات والاقتراحات حول الملفات المسندة اليه من قبل كاتبة الدولة

المادة 5 . _ يكلف المستشار القانوني بالسائل القانونية . وتتمثل صلاحية في دراسة مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية اضافة الى مشاريع الاتفاقيات المعدة من طرف المديريات بالتعاون مع المديرية العامة للتشريع والترجمة ونشر الجريدة الرسمية.

المادة 6 . _ يتولى المكلفان بمهام انجاز المهام الخصوصية الوكلة اليهما بموجب مقرر صادر عن كاتبة الدولة.

المادة 7 _ يكلف المفتش العام بالسهر على كفاءة تسيير نشاطات جميع مصالح القطاع والمؤسسات الخاضعة لوصايته ومطابقتها للقوانين والنظم المعمول بها ولسياسة وخطط عمل القطاع.

كما يكلف بتقويم النتائج المحصول عليها فعلا وتحليل الفروق بين النتائج والتوقعات اضافة الى اقتراح الاجراءات التصحيحية الضرورية.

المادة 8 . _ يكلف الكاتب الخاص بتسيير الشؤون الخاصة ... بكاتبة اللدولة.

المادة 9 . _ تتضمن مديرية الديوان فضلا عن مدير الديوان : _ مصلحة العمال التي تتولى المهام الواردة في المرسوم رقم 058 _ 95 . _ الصادر بتاريخ 95/12/12 والمتعلق بالمهام الموكلة الى البنى المسؤولة داخل القطاعات الوزارية عن تسيير العمال وبالعلاقة بين هذه البنى والوظيفة العمومية

- _ مصلحة المحاسبة
- _ مصلحة الترجمة والمعلوماتية

المادة 10 . _ يتولى مدير الديوان متابعة ومراقبة تطبيق القرارات التي تتخذها كاتبة الدولة.

ويمارس تحت سلطة كاتبة الدولة وبتفويض منها ألرقابة على المصالح والهيئات والمؤسسات العمومية التابعة للقطاع ويتولى انعاش وتنسيق ومراقبة نشاطاتها ويقوم بالمتابعة الإدارية للملفات وتنظيم تداول المعلومات.

ويعتبر مدير الديوان مسؤولا عن العلاقات مع الممالخ الخارجية للقطاع ولذلك يشرف على المثليات الجهوية.

كما يقوم باعداد ميزانيات القطاع ومراقبة تنفيذها، ويسهر على تسيير المصادر البشرية والمالية والمادية لكتابة الدولة.

ويعرض مدير الديوان على كاتبة الدولة القضايا التي تمت معالجتها من طرف المصالح ويلحق بها عند الاقتضاء ملاحظاته ويحيل الى المصالح المختصة الملفات التي صدرت بشأنها تعليمات من كاتبة الدولة أومن مدير الديوان نفسه.

ويعد بالتعاون مع المستشارين الغنيين والمدراء الملقات التي ستدرج في جدول أعمال مجلس الوزراء وينسق في الظروف نفسها صياغة وجهة نظر كتابة الحولة حول الملفات المعروضة على مجلس الوزراء من طرف القطاعات الاخرى.

المادة 11 . _ تكلف مديرية الترقية النسوية بما يلي : السهر على ترقية المرأة كُأم وكوكيل اقتصادي

_ تقديم الدعم للانتاج النسوي بالساهمة في التكوين المهني لضالح النساء وتوجيههن الى انماط من التشغيل الذاتي المنتج.

_ العمل على تخفيف أعباء عمل النساء ودفعهن الى أن يكن أكثر استعدادا المارسة نشاطات اقتصادية.

_ انعاش الحركة التجمعية النسوية وحفر النساء الى التكتل ضمن تعاونيات من كل الاصناف لتقوية التضامن التقليدي بينهن وليتسنى لهن المزيد من المشاركة في المسلسل الديمقراطي.

_ تصور وتنفيذ برامج تعبئة حول المواضيع ذات الاولوية بالنسبة لترقية المرأة والاسرة والطفل وذلك بالتشاور مع هياكل القطاع الاخرى

تضم مديرية الترقية النسوية ثلاث مصالح: أ

- _ مصلحة دعم الانتاج النسوي
- _ مصلحة دعم التنظيم الذاتي ً
 - _ مصلحة التعبئة

مصلحة دعم الانتاج النسوي مكلفة بمايلي:

_ التوسعة أوالمساهمة في توسعة شبكة التكوين المهني لصالح النساء اعداد ومراجعة برامج التكوين لملاءمتها مع حاجيات سوق العمل وكذا التكوين الستمر للمكونين.

- _ حث النساء على أهمية التشغيل الذاتي وتعبئتهن حول أهمية البحث عن نشاطات لها مردودية في المجال الاقتصادي.
- _ اعداد وتنفيذ مشاريع انتاجية صغيرة لفائدة النساء بالتعاون مع مديرية التعاون وتخطيط المشاريع.
 - يتبع لهذه المصلحة قسمان .
- قسم بنع التكوين وهو مكلف بتوسعة مصالح التكوين المهني الموجه للنساء وبمراجعة برامج التكوين المهني حسبما تمليه ظروف سوق العمل وبتكوين المكونين.
- قسم المشاريع الصغيرة المنتجة وهو مكلف بالاسهام في اعداد وتنفيذ ومتابعة انجاز المشاريع الصغيرة المنتجة بالتشاور مع مديرية التعاون وتخطيط المشاريع
 - _ مصلحة دعم التنظيم الذاتي وهي مكلفة بما يلي :
- _ انعاش الحركة التجمعية النسوية بتشجيع كل انواع التنظيم الذاتي. _ تعبئة النساء حول أهمية التجمع من اجل الدفاع عن حقوقهن ومصالحهن ومشاركتهن مشاركة كاملة في المسلسل الديمقراطي ومن اجل الحصول على خدممات مشتركة باقل تكلفة ودعم التضامن على الصعيدين الوطنى والدولي.

وتضم هذه المصلحة قسمين:

- - قسم التضامن النسوي الدولي وهو مكلف بربط علاقات مع المنظمات
 العربية والافريقية والدولية والمشاركة في كل لقاءات التشاور اضافة الى
 اقامة تبادلات ثقافية واقتصادية.
 - _ مصلحة التعبئة وهي مكلفة بما يلي :
 - - _ تعليم النساء وتعبئتهن حول حقوقهن وحقوق اطفالهن
 - _ حفز روح الابداع والتجديد بين النساء لتنمية برامج محددة وملائمة للواقع الموريتاني.
 - _ المساهمة في نشر برامج الاعلام والتهذيب والاتصال بالتعاون مع البنى . الاخرى المعنية.

وتضم هذه المصلحة قسمين :

- قسم برامج الاعلام والتهذيب ولاتصال وهو مكلف باعداد برامج
 الاعلام والتهذيب والاتصال الهادفة الى اختراق مناطق المقاومة التي
 تحوله دون تحسين المرأة لوضعها الاقتصادي وفكائتها الاجتماعية عن
 طريق زيادة اشراكها في اتخاذ القرارات.
- قسم العلاقات مع وسائل الاعلام وهو مكلف بنشر برامج الاعلام والتهذيب والاتصال بالتعاون مع وسائل الاعلام والقطاعات الفنية المعنية وكل المشاركين في نشر هذه البرامج.

المادة 12 . _ تكلف مديرية الاسرة والطفل بما يلى :

- _ العمل على حماية الاسرة ورفاهية الطفل.
- _ اعداد ومراجعة السياسات المتعلقة بالاسرة والطفل حتى تكون منسجمة مع السياسة السكانية.
 - الدفاع عن حقوق النساء والاطفال في حالة النزاعات الاسرية _____ العمل على الدفاع عن حقوق الطفل وخاصة البنت الصغيرة.
 - _ الساهمة في اعداد ومتابعة تطبيق كل النصوص والمعاهدات التعلقة بالاسرة والطفل.
 - _ العمل على توسعة شبكات حدائق الاطفال سواء كانت عمومية أوخصوصية والسهر على نوعية البرامج وتكوين المربيات لكي توفر هذه الحدائق للاطفال وخاصة اطفال الاسر الفقيرة محيطا يترعرعون فيه وينمون فيه نموا متكاملا.
 - _ الساهمة في اعداد ومتابعة تنفيذ الاستراتيجيات والشاريع المتعلقة بصحة الام والطفل.

تضم مديرية الاسرة والطفل مصلحتين : مصلحة الاسرة ومصلحة الطفولة. _ مصلحة الاسرة مكلفة بما يلى :

- حماية الاسرة
- _ اعداد ومراجعة سياسة للاسرة تتماشى مع السياسة السكائية
- _ المشاركة في حلقات التفكير وندوات التشاور الدولية التي تنظم بهدف حماية وترقية الاسرة.
 - _ المساهمة في اعداد زمتابعة تطبيق كل نص أومعاهدة لتنظيم الاسرة
 - _ الدفاع عن مصالح النساء خلال النزاعات الاسرية.
- _ الساهمة في اعداد ومتابعة تنفيذ الاستراتيجات والشاريع المتعلقة بصحة الام والطفل.
 - وتضم هذه المصلحة قسمين .
 - قسم السياسات الاسرية وهو مكلف باعداد ومراجعة السياسة الاسرية مع مراعاة السياسات الوطنية الاخرى مثل: الابعاد الاجتماعية للتصحيح، تخفيف الفتر، السياسة السكانية.
 والمثاركة في كل الندوات العالية المنظمة من اجل ترقية حماية.

- الاسرة والتعاون لاعداد ومتابعة تنفيد الاستراتيجيات والشاريع المتعلقة بصحة الام والطفل.
- قسم النزاعات الاسرية وهو مكلف بالدفاع عن مصالح المرأة في حالة النزاعات الاسرية والمساهمة في اعداد ومتابعة تطبيق كل نص أومعاهدة
 - _ مصلحة الطفولة وهي مُكَلَّفة بما يلي :
 - _ اعداد سياسة للطفولة تتلاءم مع السياسة المتبعة في مجال الاسرة
 - _ الدفاع عن حُقوق الطفل وخاصة البنت الصغيرة
 - _ المساهمة في اعداد كل نص تشريعي أوتنظيمي وكل معاهدة دولية متعلقة بحقوق الطفل
- _ المساهمة في اعداد وتنفيذ السياسات أوالاستراتجيات الوطنية في مجال صحة الام والطفل.
 - _ توسيع شبكة حدائق الاطفال العمومية والخاصة والعناية بنوعية البرامج، التكوين الدائم للمربيات وتوجيه حدائق الاطفال العمومية الى طرق تسيير تؤدي الى التمويل الذاتي.
 - يتبع لهذه الصلحة قسمان:
 - قسم حدائق الاطفال وهو مكلف بتوسعة شبكة حدائق الاطفال
 العمومية والخاصة وتحسين نوعية البرامج والتكوين الدائم للمربيات
 وتوجيه الحدائق العمومية نحو طرق تسيير تؤدي الى التمويل الذاتي.
- قسم حقوق الام والطفل وهو مكلف بحماية حقوق النساء والاطفال خلال النزاعات الاسرية والاسهام في اعداد كل نص تشريعي أوتنظيمي وكل معاهدة دولية متعلقة بحقوق الام والطفل.

المادة 13 أ_ تكلف مديرية التعاون وتخطيط المشاريع بما

ىلى :

- _ اقامة علاقات تعاون مع كل هيئات التعاون الدولية والسعي للحصول على تمويلات لانجاز مشاريع تنموية لصالح المرأة والطفل والاسرة. _ اعداد (تحديد وتصور وتخطيط) وتقييم المشاريع المنفذة من طرف كتابة
- _ اعداد (تحديد وتصور وتخطيط) وتقييم المشاريع المنفذة من طرف كتاب الدولة لشؤون المرأة بالتعاون مع المديريات الاخرى ومع المثليات الجهوية.
- المساهمة في اعداد وتقييم تنفيذ السياسات الوطنية والمشاريع المنفذة من
 طرف القطاعات الفنية الاخرى والمتعلقة بالنساء والاطفال والاسر.
 - _ القيام بتنسيق فعال مع القطاعات الفنية ومختلف هيئات التعاون الدخلاتها وقع على النساء والاطفال والاسر.
 - . _ العمل على متابعة تطور أوضاع النساء والاطفال في موريتانيا
 - _ انشاء مركز للتوثيق وتسييره وتحديثه ويكون مختصا في المواضيع المتعلقة بالمرأة والطفل في موريتانيا..

_ تطوير مناهج وأدوات تخطيط وتقييم للمشاريع في مجال "المرأة والتنمية" تراعي الواقع الموريتاني وتدريب مسؤولي كتابة الدولة على استعمالها.

_ اعداد ومتابعة الميزانية المدعمة للاستثمار المتعلقة بالمشاريع الواقعة تحت وصاية كتابة الدولة لشؤون المرأة.

تضم مديرية التعاون وتخطيط الشاريع ثلاث مصالح: مصلحة التعاون ومصلحة التخطيط والمتابعة ومصلحة الدراسات والإحصاءات.

- _ مصلحة التعاون مكلفة بما يلى :
- _ العلاقات مع مختلف هيئات التعاون الدولية من اجل الحصول على التعويلات لانجاز مشاريع لصالح النساء والاطفال والاسر.
- _ تحديد وتصميم المشاريع التنموية الممولة من قبل هيئات التعاون الدولية والتي تنفيذها احدى مديريات كتابة الدولة لشؤون المرأة بالتعاون مع المديريات الاخرى والممثليات الجهوية.
 - _ المساهمة في تحديد المشاريع التنموية لصالح النساء والاطفال والاسر والتي تنفذها قطاعات فنية اخرى.
 - _ مصلحة التخطيط والمتابعة وهي مكلفة بما يلي ::
- _ التخطيط الاستراتيجي وبرمجة النشاطات والتقرير السنوي لكتابة الدولة لشؤون المرأة بالتشاور مع المديريات الفنية الاخرى.
- _ التخطيط العملياتي ومتابعة تنفيذ المشاريع التنموية المولة من قبل المساعدة الاجنبية والمنفذة من قبل المديريات الفنية الاخرى لكتابة الدولة لشؤون المرأة بالتشاور مع هذه المديريات ومع الممثليات الجهوية
 - المساهمة في تخطيط ومتابعة تنفيذ المشاريع التنموية التي تنفذها القطاعات الفنية الاخرى لصالم النساء والاطفال والاسر.
- _ تطوير أدوات التخطيط والتقييم وتدريب أطر كتابة الدولة لشؤون الرأة على استخدامها.
 - _ اعداد ومتابعة الميزانية المدعمة للاستثمار المتعلقة بالمشاريع الواقعة تحت وصاية كتابة الدولة لشؤون المرأة.
 - _ مصلحة الدراسات والاحصاءات وهي مكلفة بما يلي :
- _ اعداد الدراسات والبحوث حول المواضيع المتعلقة بأوضاع المرأة والاسرة والطفل.
 - _ الاسهام في اعداد الدراسات والبحوث التي تقوم بها قطاعات فنية أخرى والمتعلقة باشكالية المرأة والاسرة والطفل.
 - _ تطوير منهجيات بحث وادوات تحقيق تتلاءم مع الواقع الوريتاني. _ متابعة تطور أوضاع الرأة في موريتانيا بالتشاور مع القطاعات الفنية الاخرى.

_ وضع وتسيير نظام لبنك المعلومات يعمل بالعقل الاكتروني ويعالج وضعية المرأة والاسرة والطفل

_ انشاء مركز التوثيق حول مواضيع تهم المرأة والاسرة والطفل.

المادة 14 . _ سيحدد تنظيم وصلاحيات المثليات الجهوية لكتابة الدولة لشؤون المرأة من قبل مقرر صادر عن كاتبة الدولة لشؤون المرأة.

المادة 15. _ تلغى كافة الترتيبات السابقة والمخالفة لهذا المرسوم وخاصة المرسوم رقم 92 _ 54 الصادر بتاريخ 24 / 6/ 1992 المحدد لصلاحيات كاتبة الدولة لشؤون المرأة ولتنظيم الادارة الركزية لقطاعها.

المادة 16 .. _ تكلف كاتبة الدولة لشؤون المرأة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

3 _ اعلان

وصل رقم 0173 صادر بتاريخ 05 فبراير 1996 بالاعلان عن جمعية تسمى / التجالف الفرنسي الموريتاني بنواكشوط.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعينين ادناه وصلا بالاعلان عن جمعية تسمى: "التحالف الفرنسي الموريتاني بنواكشوط.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 998 _ 64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 73007 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و7315 الصادر 20 يوليو 1973.

ولقد أقرت المصالح المعنية بالوزارة الوثائق التالية :

- _ طلب اعتراف بتاريخ 21 مارس 1994.
 - _ محضر اجتماع الجمعية العامة
 - _ النظام الاساسي للجمعية
 - _ والنظام الداخلي.

يتعهد مدؤولو الجمعية المذكورة باعطاء الاعلان محل الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والانظمة النافذة وخصوصا يقومون بنشره في الجريدة الرسمية وفقا المتضيات المادة 12 من القانون رقم 998 ___ 64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 998 _ 64 الصادر بتاريخ 99 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

هدف الجمعية:

حافظ الملكية
 ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 1996/03/30 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفات في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها ب70 آر و 20 سن تعرف القسيمة تحت رقم 260 كرفور ويحدها من الشمال القسيمة رقم 259 مكررة ومن الشرق

طريق بدون اسم مكررة ومن الجنوب القسيمة 262 ومن الغرب القسيمة رقم 261 و قد طلب تسجيلهاالسيد سيداتي ولد الد

تبعا للطلب رقم 628 ، بتاريخ 5 دجمبر 1995

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 96/04/30 على تمام الساعة 09 و50 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفات في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها ب 10 آر و 80 سن تعرف القسيمة تحت رقم 405 عرفات I توسعة ويحدها من الشمال القسيمة 403 ومن الشرق القسيمة رقم 406 ومن الجنوب طريق بدون اسم و قد طلب تسجيلها مبارك ولد اعبيد

تبعا للطلب رقم 632 ، بتاريخ 17 دجمبر 95

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون باتابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همات

ً حفظ الملكية والحقوق المقارية مكتب نواكشوط هدف الجمعية المساة: "التحالف الفرنسي الموريتاني بنواكشوط" ال

شجيع تعارف متبادل بين موريتانيا وفرنساء وذلك لتنمية التبادلات

للغوية والثقافية.

يدف الجمعية:

قر الجمعية :

وجد مقر الجمعية بنواكشوط.

دة الجمعية:

وجد مقر الجمعية بنواكشوط.

ىدة **الجمعية**:

بدة صلاحية الجمعية غير محددة .

م كلة الكتب التنفيذي:

_ّالرئيس: السيد عبد وهاشم 🗽

النائب الاول: السيد الين بوشي

النائب الثاني ٪ السيد محمد الامين ولد الشيكر

النائب الثالث ؛ السيدة دبي با

الامين العام: النبيد هايرت مارزوراتي

أمين الصندوق: السيد محمد فال ولد بلال

عضو: السيدة سيمون لكوينشر

عضو: السيد فال تيرنو

الامين العام المساعد: السيد أجمد ولد بون مختار

مساعد أمين الصندوق: السيدة خديجة الزامل

عضو: السيد ببكر ولد مسعود

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط

اعلان رسم حدود

يقام في 04/04/30 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في كيفا في قطعة ارض مينية تقدر مساحتها ب70 رو 00 سن تعرف القسيمة تحب رقم 171 الحي الاداري توسعة ربحدها من الشيال ميدان عبد ولد علي سالوم مكررة ومن الشرق طريق

مل .

القسيمة منكوس ومين الجنبوب بجوار إهمل منكوس ومين الغرب طريق بدون اسم و قد طلبت تسجيلها السيدة ليلى سيللا

تبعا للطلب رقم 163، بتاريخ 16 مايو1987

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الاصر الى حضور رسم الحدود هذا

للسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

اعلان رسم حدود

يقام في 30/04/15 على تسام الساعة 10 و30 هوقيقة برسم حسدود حضوري للعقار الواقع في عرفات في قطعة ارض دبنية تقدر مساحتها ب آر و 50 سن تعرف القسيمة تحت رقم 1757 القطاع 4 توسعة ويحدها سن الشمال 1754 وسن الشرق القسيمة 1756 وسن الجنوب 1758 ومن الغرب طريق بدون اسم و قد طلب تسجيلها السيد ماسير ول محمد بتتي تبعا للطلب رقم 638 . بتاريخ 20 / 01 / 95

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الاصر ألى خضور رسم الحدود هذا

حافظ الملكية

ديوب عبدؤل همات 💎 🖖

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب تواكثوط

أعلان رسم حدود

يقام في 96/04/15 على تسام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حسدود حضوري للعقار الواقع في عرفات في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها ب أر و50 و سن تعرف القسيمة تحيث رقم 1754 القطاع 4 توسعة ويحدما من الشحال 1753 ومن الشوق القسيمة 1755 و 1756 ومن الجنوب 1757 ومن الغرب طريق بدون اسم و قد طلب تسجيلهاماسيري محمد بتتي

تبعا للطلب رقم 639 . بتاريخ 2 يناير 96

يدعى كافة الاشخاص الذين يبمهم الاصر الى خصور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم بتمتعون بانابة صحيحة

حافظ الملكية

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

أعلان رسم حدود

يقام في 96/03/30 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حمدود حضوري للعقار الواقع في نواكشوط في قطعة ارض القسيمة 170 أحي لكصر القديم تقدر مساحتها ب 01 آر و 87 من تعرف القسيمة تحمت رقم 170 أ لكصر القديم توسعة ويحدها من الشمال القسيمة 170 أ ومن الخسوب الشيخ حصاد الله ومن الغسرب

حافظ اللكية

ديوب عبدول همات المستحد بأباء مشديمة

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط فللمساء

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري أيستشف

تبعا للطلب الشرعي رقم 622 المقدم بتاريخ 95/12/18 طلب السيد محمد ولد ميد المختار المهنة المقيم بنواكشوط طلب تشجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 01 آر و 40 سن واقعة في نواكشوط وتعرف هنذه القسيمة بالنم القسيمة 140 ومن القطاع 3 امكيزرا وتحدها من الشمال طريق ومن الشرق القسيمة 138 ومن الجنوب 141 ومن الغرب142

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة حيازة رقم 7593 بتاريخ 3 المنطب 1995

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار علنى الجدران وهو ما سيتم في افسرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط

حافظ الملكية العقارية الديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 649 المقدم بكاريخ 96/01/23 طلب السيد مولاي عبد الله المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة الزارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 101 و 50 سن واقعة في عرفات وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 348 الحي ج توسعة وتحدماً من الشمال 349 ومن الشرق القسيمة 347 ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب 351

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري.

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يمدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 645 المقدم بتاريخ 96/02/24 طلب السيدة خديجة بنت كوري المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 870 م2 واقعة في عرفات وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 321 مكررة ومن وتحدها من الشمال جوار ومن الشرق جار ومن الجنوب 319 مكررة ومن الغرب318 مكررة و 320 مكررة

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري.

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجن ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيثم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العموميّة للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

تَحَافظ المَلكية العقارية ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطانب الشرعي رقم 647 المقدم بتاريخ 96/04/2 طلب السيدة فإطنة بنت خوباني المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري متشيد تقدر مشاحقه بالمار و 50 سن واقعة في عرفات وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 60 حي بوتحدها من الشمال طريق بدون اسم ومن الشرق القسيمة 64 ومن الجنوب القسيمة 68 ومن الغرب طريق بدون اسم

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى

ويحق لجميع الاشخاض المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يمدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار علمي الجدران وهو ما سيتم في اقسرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

ة حافظ الملكية العقارية ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقارى

تبعا للطلب الشرعي رقم 583 المقدد بتاريخ 95/08/23 طلب السيد عبيد ولد داوو المهنة المقيم بنولكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في داشرة الرارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 07 آ و 20 سن واقعة في دار النعيم وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة (1100 مكررة وتحدها من الشجال ساحة ومن الشرق القسيمة ساحة ومن الجنوب ساحة ومن الغرب

طريق بدون اسم

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري.

ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في إقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الأندائية بدأكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

.....